

أجود التقريرات

[10] أو تضيقه وقد يكون دالا على تضيق حكمه أيضا (والتوسعة) أو التضيق تارة يكونان في مقام الثبوت والواقع وأخرى في مقام الاثبات والظاهر ففي مثل أدلة لا ضرر ولا حرج المفيدة لاختصاص الاحكام الشرعية بغير مواردهما تكون الحكومة واقعية ويستفاد منها ان الاحكام الشرعية لم تجعل في موارد الضرر والحرج واقعا وهذا تضيق بحسب الاحكام الواقعية كما ان المستفاد من قوله (ع) لا شك لكثير الشك هو اختصاص الشك المأخوذ في أدلة الشكوك بغير شك من يكثر شكه فيكون موضوع تلك الادلة ضيقا بحسب الواقع وتكون الحكومة ايضا واقعية وكذلك قوله صلى الله عليه وآله الطواف بالبيت صلاة وقوله صلى الله عليه وآله الفقاع خمر استصغره الناس يفيد أن تعميما في أدلة حرمة الخمر وأدلة اشتراط الصلاة بالطهارة من جهة الموضوع واقعا وهذا بخلاف أدلة حجية الامارات والاصول فإنها لا تفيد تعميما أو تضيقا في الواقعات بأن تدل على ان ما قامت البيئة على خمريته أو المستصحب الخمرية مثلا حرام واقعا كيف وحجية الامارات في طرف الجهل بالواقع والاصول أخذ في موضوعها الجهل به فهي في طول الواقع فكيف يمكن أن تكون مفيدة للتعميم أو التضيق بحسبه ومن ذلك ظهر ان المناط في الحكومة الواقعية هو كون الدليل الحاكم في عرض الدليل المحكوم حتى يكون متعمما له أو مضيقا له في مرتبته وهذا بخلاف ما إذا كان الدليل الحاكم في طول الواقع وفي مرتبة متأخرة عنه فإنه يستحيل حينئذ كون الحكومة واقعية وتتمحض في كونها ظاهرة كما في حكومة الامارات والاصول بعضها على بعض أو الامارات بنمائها على الاصول أو الامارات والاصول على الادلة الواقعية فإن الحكومة في جميع ذلك ظاهرة والتعميم أو التضيق إنما هو بحسب مقام الاثبات ليس إلا وبالجمله فحكم الشارع على المكلف بأنه عند قيام الامارة محرز للواقع وفي موارد الاصول المحرزة بوجوب البناء على كون مواردنا هو الواقع يستلزم تعميما أو تضيقا في الادلة الواقعية في مقام الاثبات (فإن قلت) تشترك أدلة الشكوك في الصلاة مع أدلة الاصول في كون الشك مأخوذا في موضوعها فما الفارق بينهما حتى تكون الحكومة في أدلة الاصول ظاهرة وفي أدلة الشكوك واقعية (قلت) الفرق بينهما هو ان الشك المأخوذ في أدلة الشكوك إنما أخذ في الموضوع لا من جهة الحيرة في الواقع بل من جهة كونه صفة من الصفات النفسانية نظير أخذ القطع في الموضوع بما هو صفة ولا ريب ان المكلف باعتبار وجود تلك الصفة وعدمه ينقسم إلى قسمين وبمقتضى أدلة الشكوك ينقلب الحكم الواقعي ويكون واجد تلك الصفة مكلفا